

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب الاستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون معجل يرمي إلى حماية العائدات المرتقبة من الثروات
النفطية والغازية والثروات الطبيعية الأخرى.

بالإشارة الى الموضوع أعلاه نودعكم ربطاً اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي إلى
حماية العائدات المرتقبة من الثروات النفطية والغازية والثروات الطبيعية الأخرى في
باطن الارضي اللبناني أو في المنطقة الاقتصادية الخالصة.

للتفضل بالاطلاع واعطائه المجرى القانوني اللازم.

حروف مصاده

الوزير

فتحي العابد

وزير

عادل عبد الله

طه

رامي العدد

الجمهورية اللبنانية


مجلس النواب

اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي إلى حماية العائدات المرتقبة من الثروات النفطية والغازية والثروات الطبيعية الأخرى في باطن الأرض اللبناني أو في المنطقة الاقتصادية الخالصة اللبنانية أو في المنطقة الاقتصادية الخالصة

مادة وحيدة:

أولاً: خلافاً لأي نص آخر، يمنع منعاً باتاً التصرف، بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة، وسواء بالرهن أو الاقراض عليه، بأي أموال تتأتى من عائدات الثروة النفطية أو الغازية أو أي من الثروات الطبيعية الموجودة في باطن الأرض اللبنانية كما في المنطقة الاقتصادية الخالصة، إلا من خلال صندوق سيادي ينشأ بموجب قانون يصدر عن مجلس النواب، وتكون مهمة هذا الصندوق حفظ وإدارة العائدات المذكورة واستثمارها.

ثانياً: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.



الاسباب الموجبة

لما كانت الدولة اللبنانية عاكلة على التنقيب عن النفط والغاز في باطن الارض اللبناني
كما في المنطقة الاقتصادية الخالصة.

ولما كانت هذه الثروات هي ملك الشعب اللبناني واجياله القادمة.

ولما كانت هذه الملكية تقتضي أن يقرر الشعب اللبناني، من خلال ممثليه في مجلس النواب، كيفية إدارة هذه الثروات واستثمارها من خلال صندوق ينشأ بقانون يصدر عن المجلس النيابي، يطبق شروط الحكومة بمعاييرها الدولية المعترف عليها من أجل التأكد من سلامة إدارة وحفظ وتنمية عائدات هذه الثروة وتنميتها بأفضل الشروط التي تحقق لجميع اللبنانيين وللأجيال القادمة الأهداف المنتظرة منها.

ولما كان من غير المنتظر أن تتأتى هذه العائدات الناتجة عن الثروات النفطية والغازية وغيرها من الموارد الطبيعية خلال وقت قصير، مما يتبع في المجال للإصدار قانون إنشاء صندوق سيادي، ويصبح هذا الصندوق أداة فعالة في إدارة واستثمار هذه العائدات ضمن المعايير المذكورة.

ولما كان من الضروري بعث الثقة والاطمئنان لدى اللبنانيين في هذه المرحلة الدقيقة، بشأن تلك العائدات، كانت الحاجة لإصدار قانون يحظر ويعن على أي جهة أو هيئة أو مؤسسة أو إدارة أو شخص أن يستعمل أو يؤثر سلباً على تلك العائدات المرتبطة بأي شكل من الأشكال أو بأي صيغة من الصيغ، ومنها الاقتراض على هذه الثروات وعائداتها أو رهنها أو ترتيب أي حق عليها.

لذلك نتقدم باقتراح القانون المعجل المكرر المرفق أملين من المجلس النيابي الكريم

مناقشته واقراره.

هادیت ابو احمد
حسن الحسن